

## ندوة النوازل الفقهية عند المالكية: تأصيلا وتطبيقا

مؤسسة حازن التكريت المسنية

2 - 3 جمادى الثانية 1438هـ / 1 - 2 مارس 2017م

د. كمال بلحرکت

عنوان المشاركة:

حقوق المرأة العاملة عند النوازليين المغاربة: "حق الكد و السعاية نموذجاً"

ملخص المشاركة:

أثرت النوازليون بالغرب الإسلامي تراثا فقهيا وقضائيا فريدا ومتجددا أغناه انفتاحهم على واقع مجتمعات الغرب الإسلامي المتميزة بخصوصيات حضارتها وتنوع بنياتها الاجتماعية، والعمرانية، والتجارية والصناعية، والحرفية، والفلاحية، والإثنية واللغوية.

وقد أثر هذا التنوع في مختلف مجالات الحياة فأنتج اجتهادات فقهية وقضائية عميقة ومتميزة في في الأحوال الشخصية وفي المعاملات المدنية(1) وفي العقوبات والجنايات(2) وغيرها من النوازل التي روعي فيها العرف وأجرى فيها العمل، وتجاوز فيها الراجح أو المشهور - ولو استند فيه النص - لما لم يعد محققا للمصلحة الشرعية.

ففي مجال الأسرة وحقوقها أسس النوازليون المغاربة لحقوق لم يسبقوا لها ولا توجد عند غيرهم من فقهاء المذاهب، نذكر منها هنا حقا خاصا وخالصا للطفل وللرأة العاملين مع الأب أو الزوج. أسموه "حق الكد و السعاية"، وهو اجتهاد متميز أعطوا بموجبه للمرأة وللطفل حقا في ثروة الزوج والأب باعتبارهما شركاء في تحقيق الثروة وذلك باحتساب سنوات عملهم في تمتيتها. وذلك فضلا عن حقهما الشرعي في الإرث - و أصل هذا الحق عرف قبائل منطقة سوس بجنوب المغرب وبعض قبائل الريف، حيث تشتغل المرأة مع زوجها، أو الطفل مع أبيه أو أخيه أو أمه في الفلاحة والرعي والحياكة والتجارة وغيرها من المهن أو الحرف التي يشتغل فيها عادة جميع أفراد الأسرة أو العائلة الواحدة. وأحيانا تشتغل المرأة وحدها دون الزوج كما هو حال بعض مناطق الأطلس الصغير بسوس.

سأقوم بدراسة هذا الموضوع بمقاربة اجتماعية وتاريخية وفقهية أبين فيها تميز

1- نوع من البيوع سمي بالمغرب ببيع الصفقة وهو: بيع أحد الشركاء بصفقة واحدة جميع المنفعة أو المال المشترك الذي لا يقبل القسمة لشخص أجنبي عن الشركة، فيخير باقي الشركاء بين التصفيق أي الموافقة على بيع شريكهم أو ضم نصيبه إلى أنصبتهم. وقد جرى به عمل فقهاء المغرب في العقار والمنافع التي تضيع منافعها وقيمتها بالقسمة.

2- شرع فقهاء المغرب مجموعة من الأحكام في مجال الجنايات والشهادات اقتضتها المصلحة لم يرد فيها نص أو هي على خلاف النص منها على سبيل المثال:  
1 - تأييد تحريم الهاربة على مهرها: لأن بعض القبائل في شمال المغرب اشتهرت بظاهرة تهريب العروس ليلة زفافها من شخص غير زوجها له رغبة في تزوجها. و لما استعصى محاربة الظاهرة.

2 - العقوبة بالمال: أجرى علماء المغرب عمل القضاء بالعقوبة بالمال مراعاة منهم للمصلحة التي اقتضتها الظروف الأمنية والسياسية بسبب غياب السلطة السياسية.

الفقه النوازلي بالمغرب بتوسعه في مراعاة الأعراف الخاصة، وسأرصد تأثر منهج التصنيف في الفقه وفي النوازل بمراعاة العمل والعرف، حيث صنف العلامة عبد الرحمن الفاسي كتابه "العمل الفاسي"، ثم تبعه العلامة السجلماسي بكتابه "العمل المطلق" ثم الفقيه الجشتمي ب"العمل السوسي".

ثم أتبع بعد ذلك المدخل مسار تأصيل وتقييد النوازليين لحق الكد والسعاية، وذلك باستقراء كتب النوازليين المغاربة، ثم أبين ما لهذا الحق من آثار مهمة على الاستقرار النفسي والاقتصادي للأسرة، وأهميته في التأسيس للفعل التضامني والاقتصادي الذي يميز العلاقات والقيم الأسرية بالمغرب، كما سأنبه لذكاء المشرع المغربي الذي لم يقنن هذا الحق لا في مدونة الأسرة سنة 2004 ولا في مدونة الحقوق العينية الصادرة في 2011، رغم غزارة القرارات الصادرة عن المجلس الأعلى للقضاء والحاسمة في هذا الحق؛ تاركا العنان للاجتهاد القضائي في النوازل المتعلقة به، اعتبارا من المشرع لتمييز هذا الحق ولخصوصيتي المرونة والتكيف في التعامل معه.

وسأتناول هذا البحث من خلال المحاور التالية:

## مقدمة

**أولا:** مفهوم حق الكد و السعاية، و أصوله العرفية.

**ثانيا:** الآثار النفسية والاجتماعية والاقتصادية لحق الكد و السعاية.

**ثالثا:** تأصيل النوازليين لحق الكد والسعاية .

**رابعا:** وسائل إثبات حق الكد والسعاية.

**خامسا:** عمل الفقهاء في تقسيم حق الكد والسعاية .

**سادسا:** حق الكد والسعاية والمشرع المغربي .

**خاتمة**